منظمة العفو الدولية

بيان للتداول العام

رقم الوثيقة:MDE 15/3529/2016

يجب على السلطات الإسرائيلية أن توقف العقاب الجماعي الذي تمارسه بحق الفلسطينيين في الخليل، وتوفر الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان في المدينة

بمناسبة إحياء الفلسطينيين الذكرى السنوية 22 لقيام السلطات الإسرائيلية بإغلاق شارع الشهداء في البلدة القديمة بالخليل، وفي ظل تشديد الإغلاقات المدمرة المفروضة على المنطقة منذ أكتوبر/ تشرين الأول 2015، تناشد منظمة العفو الدولية السلطات الإسرائيلية اليوم أن ترفع القيود التمييزية التي تفرضها على الفلسطينيين في المدينة، وتضع حداً للعقاب الجماعي الذي تمارسه بحقهم، وتوفر الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان فيها.

ومع تصاعد وتيرة أعمال العنف في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل منذ أكتوبر/ تشرين الأول 2015، ما انفكت السلطات الإسرائيلية تلجأ تشدد بشكل ملفت للانتباه من القيود التعسفية والتمييزية التي تفرضها على حركة الفلسطينيين داخل البلدة القديمة في الخليل وما حولها، وأعلنت جزءا منها "منطقة عسكرية مغلقة". وأدت هذه الممارسات إلى ترسيخ وتفاقم نمط من الانتهاكات لا زال يطال منذ أمد طويل الحقوق المتعلقة بحريات الحركة والتنقل والعمل والصحة والتعليم الخاصة بالفلسطينيين في الخليل وخصوصاً حقوق عشرات الآلاف منهم الذين يقيمون أو يعملون في البلدة القديمة أو على مقربة منها. ونظراً لاستثناء اليهود الإسرائيليين المقيمين في المنطقة من سريان أحكام تلك التدابير عليهم، تشكل هذه القيود التعسفية والتمييزية شكلاً من اشكال العقاب الجماعي وتنتهك أحكام القانون الإنساني الدولي. وعلاوة على ذلك، فلقد مُنع المدافعون الفلسطينيون والدوليون عن حقوق الإنسان من دخول منطقتي شارع الشهداء وتل رميدة، ويتعرضون لمضايقات القوات الإسرائيلية والمستوطنين على الدوام.

وكخطوة أولى، يتعين على السلطات الإسرائيلية أن توقف فوراً جميع التدابير التي تشكل عقاباً جماعياً بحق الفلسطينيين في الخليل، وترفع القيود التعسفية والتمييزية المفروضة على حركتهم منذ أكتوبر/ تشرين الأول الماضي. ويجب عليها أن توفر الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان والسماح للمراقبين الدوليين بدخول جميع مناطق الخليل دونما عائق. ولا بد لها أن تعالج الأسباب الجذرية وراء استمرار أزمة حقوق الإنسان في المدينة من خلال تطبيق تدابير تكفل إخلاء المدنيين الإسرائيليين الذين يقيمون في المستوطنات غير الشرعية هناك.

تؤدي القيود الإسرائيلية التمييزية والجديدة المفروضة على حركة الفلسطينيين في الخليل إلى ترسيخ ممارسة العقاب الجماعي

أعلن الجيش الإسرائيلي بتاريخ 29 أكتوبر/ تشرين الأول 2015 الحي الفلسطينيين بتل رميدة القريب من البلدة القديمة في الخليل "منطقةً عسكرية مغلقة" حيث يستعين الجيش الإسرائيلي بهذا النوع من الأوامر الإدارية بغية منع الأشخاص من غير سكان المنطقة من دخول مناطق معينة. وسبق للجيش وأن استخدم أوامر إدارية من هذا القبيل من أجل قمع الاحتجاجات والمظاهرات

الفلسطينية في الضفة الغربية متذرعاً "بالأمن" لتبرير إصدار هذه الأوامر. كما دأب الجيش على العمل بهذه الأوامر عقب وقوع هجمات فلسطينية على الإسرائيليين. ويمكن القول انه يتم فرض هذه الأوامر بطريقة ترقى إلى مصاف العقاب الجماعي. كما تم تجديد صلاحية إعلان تل رميدة منطقة عسكرية مغلقة بشكل شهري كانت آخرها بتاريخ 5 فبراير/ شباط 2016. وتنص شروط إغلاق منطقةٍ ما على اقتصار دخول المنطقة على سكانها فقط ممن يبدون موافقتهم على تسجيل أسمائهم لدى الجيش الإسرائيلي الذي يبادر إلى منحهم أرقاماً تعريفية معينة. ثم يخضع هؤلاء الفلسطينيون لعملية طويلة من التفتيش عبر نقاط التفتيش والحواجز المتعددة التي تُقام على مداخل الحي وداخله. وأبلغت منظمات حقوقية منذ أكتوبر/ تشرين الأول الماضي عن وقوع حوادث شهدت قيام القوات الإسرائيلية باحتجاز سكان الحي طوال ساعات عند مرورهم بنقاط التفتيش أو الحواجز العسكرية.

ويجدر الذكر أن هذه التدابير لا تُطبق بحق اليهود المقيمين في المستوطنات غير الشرعية داخل المنطقة العسكرية المغلقة وما حولها أو بحق زوارهم. فهم يتمتعون بكامل الحرية فيما يتعلق بمغادرة المنطقة ودخولها راجلين أو راكبين لا بل ومسلحين أحياناً دون أن يخضعوا للتفتيش على الرغم من تكرار تعرض المستوطنين الإسرائيليين للفلسطينيين من سكان المدينة أو قيامهم بالاعتداء عليهم. ومنذ أكتوبر/ تشرين الأول وعقب حوادث عنف ارتكبها فلسطينيون بحق إسرائيليين، أوردت منظمة بيت سيليم المعنية بحقوق الإنسان أن القوات الإسرائيلية قد منعت ملاك المحال من الفلسطينيين من الوصول إلى دكاكينهم. ولا تهدف هذه التدابير كما هو جلي إلى حماية المدنيين بل إلى معاقبة المجتمع المحلي بأكمله على أفعال حقيقية أو مزعومة يرتكبها افراد فيه.

وعندما صرحت السلطات الإسرائيلية أنه قد تم إعلان تل رميدة منطقةً عسكرية مغلقة لأسباب امنية، أصبحت التدابير المشددة المطبقة على نطاق واسع بحق فئة واحدة من الناس إجراءاتٍ تمييزية وشكلاً من اشكال العقاب الجماعي. وتكفل المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحق في حرية الحركة، ويجوز في ظروف استثنائية فرض قيود محدودة على هذا الحق لاعتبارات أمنية مشروعة. ولكن ينبغي أن تكون هذه القيود منصوص عليها بحكم القانون مسبقاً، وعلى أن تكون ضرورية ومتناسبة تماماً مع الهدف من ورائها وغير تمييزية في طابعها. وبصفتها القوة القائمة بالاحتلال، فإن إسرائيل ملزمة أيضاً بتطبيق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة بما في ذلك أحكام المادة 33 التي تحظر ممارسة العقاب الجماعي. وعليه فيُحظر على القوات الإسرائيلية بالتالي أن تفرض تدابير تعسفية أو تمييزية أو أخرى ترقى إلى مصاف العقاب الجماعي حتى لو كانت تلك التدابير قد صدرت تحت مسمى الأمن أو بذريعة الرد على هجمات الفلسطينيين ضد الإسرائيليين. وإن القيود المشددة التي لا زالت مفروضة منذ أكثر من ثلاثة أشهر في الخليل تنتهك جميع الأحكام والمواد آنفة الذكر ويتعين بشكل فوري رفعها ووقف العمل بها.

كما ينبغي وقف العمل بالقيود المفروضة منذ أمد وأدت إلى تدمير حياة الفلسطينيين داخل البلدة القديمة وما حولها بما في ذلك القيام بفتح شارع الشهداء أمام حركة السيارات الفلسطينية والسماح للمحال والمصالح في الشارع بمعاودة فتح ابوابها والسماح لسكانه النازحين بالعودة إلى منازلهم فيه.

مضايقات القوات الإسرائيلية للمدافعين عن حقوق الإنسان في الخليل

وعلاوة على القيود الجديدة التي فرضتها السلطات الإسرائيلية على حرية حركة الفلسطينيين وسط مدينة الخليل مؤخراً، تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان من الفلسطينيين أو الإسرائيليين أو الأجانب لضغوط متجددة من جانب القوات الإسرائيلية والمستوطنين. وتصل حدود المنطقة العسكرية المغلقة في تل رميدة لتطال منزل يملكه عيسى عمرو، المدافع عن حقوق الإنسان ومدير منظمة "شباب ضد الاستيطان" التي تناهض العنف. وتستخدم المنظمة منزل عيسى مقراً لها ومركزاً تعليمياً ولكن لا

يُسمح لأحد غير عيسى عمرو بدخوله الآن بصفته المالك القانوني له. وقام الجيش الإسرائيلي يرافقه مستوطنون إسرائيليون بمداهمة المركز واحتلاله مدة 24 ساعة عقب جرح اثنين من الإسرائيليين إثر إطلاق النار عليهما من فلسطيني على مقربة من الحرم الإبراهيمي بتاريخ 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015. وقالت المنظمة أن الجنود أتلفوا محتويات المنزل حينها ودمروا معدات التصوير. ثم داهم الجيش الإسرائيلي المركز مجدداً بتاريخ 27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 وقبض على عيسى عمرو وناشط في السادسة عشرة من عمره واحتجزهما. وأخبر عيسى منظمة العفو الدولية أنه ظل أثناء احتجازه معصوب العينين طيلة أربع ساعات ونصف الساعة داخل دورة مياه قسم الشرطة تتبعث الروائح الكريهة منها بينما كانت يداه مقيدتين بالأصفاد خلف ظهره. وقال عيسى أن الجنود قاموا بشكل متكرر بفتح الباب وإغلاقه بقوة ونادوا على اسمه في الخارج وأن بعضهم قد هدد بإطلاق النار عليه. وأُخلي سبيل عيسى عمرو دون تهمة في وقت لاحق من ذلك اليوم بينما أُفرج عن الفتى الناشط بعد ستة أيام. كما تكرر تعرض عيسى للتهديد والاعتداء البدني من طرف المستوطنين الإسرائيليين الذين لم يتوانوا عن التهجم عليه في حضور الجنود الإسرائيليين أو عناصر الشرطة. ويجدر الذكر أن عدد الحوادث المماثلة آخذٌ في الازدياد منذ شهر أكتوبر/ تشرين الأول الماضي.

وتعرض ناشطون آخرون من منظمة شباب ضد الاستيطان لمضايقات واعتداءات مشابهة من لدن الجنود والمستوطنين الإسرائيليين.[1] وتقيم عائلة الشرباتي في أحد منازل شارع الشهداء وعلى مقربة من نقطة التفتيش 56 ومقابل مستوطنة بيت هداسا غير الشرعية. ويستخدم افراد هذه العائلة الكاميرات والهواتف الذكية لتصوير الانتهاكات التي يرتكبها أفراد الجيش وحرس الحدود والمستوطنين الإسرائيليين بحقهم وحق غيرهم من الفلسطينيين في المنطقة. وأثناء زياراتها المختلفة لبيت عائلة الشرباتي في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، وثقت منظمة العفو الدولية وقوع عدد من المضايقات والاعتداءات بحق أفراد هذه العائلة على أيدي عناصر القوات الإسرائيلية والمستوطنين. وقام اثنان من أفراد العائلة بتاريخ 17 أكتوبر/ تشرين الأول 2015 بتصوير التبعات الفورية التي تلت حادثة مقتل فضل القواسمي على يد أحد المستوطنين الإسرائيليين في شارع الشهداء على مرأى ومسمع من جنود الجيش الإسرائيلي. وداهم أفراد مقنعون بملابس مدنية من عناصر الأمن الإسرائيلي منزل عائلة الشرباتي عقب الحادثة مباشرة وصادروا معدات التصوير واستجوبوا بعض أفراد العائلة. ولا زالت العائلة تتعرض لمضايقات واعتداءات الجنود والمستوطنين في مناسبات عدة منذ ذلك الحين ولا زال الخطر المباشر يتهددهم ويتربص بهم. كما لا زال بعض أفراد العائلة عرضة لقيود تُفرض عليهم عند محاولة دخول المنزل لأنهم رفضوا أن يسجلوا اسمائهم لدى الجيش الإسرائيلي واستصدار أرقام منه تتيح لهم المرور عبر نقاط التفتيش في منطقة البلدة القديمة.

كما لم يسلم الناشطون والمدافعون الدوليون عن حقوق الإنسان الذين لعبوا دوراً حاسماً طوال سنوات في توثيق الانتهاكات الإسرائيلية بحق الفلسطينيين في الخليل من هذه المضايقات والاعتداءات من لدن القوات الإسرائيلية والمستوطنين ومُنعوا من دخول المنطقة العسكرية المغلقة. وأخبر ناشطون من "حركة التضامن الدولية" منظمة العفو الدولية أن المستوطنين الإسرائيليين قد أقدموا في أكتوبر/ تشرين الأول على الاعتداء عليهم جسدياً على مرأى ومسمع جنود الجيش الإسرائيلي أحياناً الذين لم يحركوا ساكناً من أجل وقف الاعتداءات. كما أبلغت حركة التضامن الدولية عن قيام الشرطة الإسرائيلية باعتقال اثنين من الناشطين الدوليين في 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 بطلبٍ من الجنود الإسرائيليين المتواجدين عند إحدى نقاط التفتيش كان الناشطان

[1] لمزيد من المعلومات عن هذه الحادثة، انظر تقرير منظمة العفو الدولية "إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: يتعين على السلطات الإسرائيلية أن توفر الحماية للمدنيين الفلسطينيين صبيحة اعتداء نفذه مستوطنون في الخليل"، 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2015؛ الرابط: https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/israel-opt-israeli-authorities-must-protect-palestinian-civilians-in-wake-of-settler-attacks-in-hebron/ .

يقومان بمراقبتها. وقالت حركة التضامن أنه قد تم الإفراج عن الناشطين بعد أن وافقا على مغادرة المدينة مدة أسبوع وإن كانت الشرطة قد أخبرتهما أنه لا تتوفر بحوزتها أدلة ضدهما.

وقام مستوطنون إسرائيليون في أواخر أكتوبر/ تشرين الأول 2015 بوضع ملصقات عليها صورٌ لناشطين ومدافعين دوليين عن حقوق الإنسان كُتبت أسفلها الرسالة التالية: "هذا ليس سائحاً إنه شخص معادٍ ومناصر للفوضى". وناشدت الملصقات الجنود "التصرف حسب الأصول" والرد على النوايا "المعادية للسامية" لهؤلاء الناشطين. واضطر عدد من الأفراد الذين ظهرت صورهم على تلك الملصقات إلى مغادرة الخليل خوفاً على سلامتهم أو قامت منظماتهم بسحبهم من المدينة لاعتبارات أمنية. وقام الجيش الإسرائيلي عقب الإعلان عن تل رميدة منطقةً عسكرية مغلقة بإخلاء ناشطين ينتمون لحركة التضامن الدولية من الشقة التي كانوا يستأجرونها في الحي. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، لم يُسمح للناشطين الدوليين والمدافعين عن حقوق الإنسان بالدخول إلى المنطقة العسكرية المغلقة في تل رميدة منذ أواخر أكتوبر/ تشرين الأول. ولم يوقف البعض منهم حراكه ونشاطه بما في ذلك القيام بأنشطة الرصد في مناطق من البلدة القديمة خارج المنطقة العسكرية المغلقة، ولكن أدى ذلك إلى خسارة الفلسطينيين لطبقة أخرى من الحماية المتوفرة لهم في المنطقة على الرغم من حاجتهم إليها في ظل ما له من عنف وتخويف على أيدي عناصر القوات الإسرائيلية والمستوطنين.

ويجب على السلطات الإسرائيلية أن توفر الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان فلسطينيين كانوا أو إسرائيليين أو أجانب بما يكفل عدم تعرضهم للاعتداءات والمضايقات، وأن تسمح للمراقبين الدوليين بدخول جميع مناطق الخليل دون عوائق.

عمليات القتل غير المشروع والاعتداءات على المدنيين والمستوطنات غير الشرعية

دأب الفلسطينيون منذ أوائل أكتوبر/ تشرين الأول 2015 على استهداف جنود الجيش وعناصر الشرطة والمدنيين الإسرائيليين بعمليات طعن وإطلاق نار ودهس في الخليل وغيرها من مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة، وردت القوات الإسرائيلية عليها باستخدام القوة المفرطة والمميتة. وحتى تاريخ 1 أكتوبر، تشرين الأول 2015، قُتل 20 فلسطينياً على أيدي القوات الإسرائيلية داخل مدينة الخليل أو على مقربة من المستوطنات غير الشرعية فيها. وقُتل معظم هؤلاء أثناء قيامهم بهجمات فعلية أو مزعومة أو أثناء الشروع بها ضد جنود ومدنيين إسرائيليين. وقُتلت اقلية من هؤلاء أثناء اشتباكات مع القوات الإسرائيلية التي فتحت نيران أسلحتها باتجاه المحتجين الفلسطينيين وقُتل شخص أثناء مداهمة لاعتقاله في مستشفى الخليل.[2] كما أُردي فلسطيني قتيلاً برصاص مدني إسرائيلي زعمت السلطات أنه قتله دفاعاً عن النفس عقب اعتقاده بأنه كان يحاول طعنه.[3] وقُتل مدني إسرائيلي في الفترة نفسها عقب طعنه على يد فلسطيني في البلدة القديمة بالخليل.

---

[2] لمزيد من المعلومات عن الحادثة، انظر تقرير منظمة العفو الدولية "إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: حققوا في عملية الإعدام الميداني المنفذة في مستشفى الخليل" 12 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015؛ الرابط: https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/israel-opt-israeli-authorities-must-protect-palestinian-civilians-in-wake-of-settler-attacks-in-hebron/ .

[3] انظر تقرير منظمة العفو الدولية "إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: يتعين على السلطات الإسرائيلية أن توفر الحماية للمدنيين الفلسطينيين صبيحة اعتداء نفذه مستوطنون في الخليل"، 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2015؛ الرابط: https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/israel-opt-israeli-authorities-must-protect-palestinian-civilians-in-wake-of-settler-attacks-in-hebron/ ..

ولا يمكن قطعاً تبرير[4] شن هجمات متعمدة على المدنيين بما في ذلك المدنيين الإسرائيليين في المستوطنات المقامة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعلى إسرائيل واجب اتخاذ تدابير ضرورية ومتناسبة وغير تمييزية تكفل حفظ أمن جميع المدنيين الواقعين تحت سيطرتها. ويمكن القول أن رد إسرائيل على تصاعد العنف يشبه أنماطاً قائمة منذ أمد وتتضمن استخدام القوة غير المبررة والمفرطة المميتة بحق الفلسطينيين وفرض القيود التعسفية على حركتهم واعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان واحتجازهم ومضايقتهم. وأجرت منظمة العفو الدولية تحقيقاً في مقتل الفلسطينيين على أيدي القوات الإسرائيلية في الخليل ليتضح أنها عمليات إعدام ميداني لم يتم التحقيق فيها رسمياً بشكل فعال.[5]

وعلى القوات الإسرائيلية واجب حماية المدنيين كافة، وثمة واجبات أخرى من نوع خاص تترتب على إسرائيل بصفتها القوة القائمة بالاحتلال تجاه المدنيين الفلسطينيين كونهم يقيمون تحت الاحتلال، ما يجعلهم أشخاصاً مؤهلين للتمتع بالحماية وفق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة. ولكن تعتمد طريقة رد إسرائيل على التهديدات أو الأذى الذي يلحق بالمدنيين في الخليل على هوية المعرضين للتهديد أو الأذى ما بين فلسطينيين أو إسرائيليين كما ظهر جلياً وبشكل متكرر خلال الأشهر الأخيرة. وما انفكت أفعال القوات الإسرائيلية في الخليل تتسم بكونها تمييزية وساهمت في السماح للمستوطنين بالاستمرار في مضايقة الفلسطينيين والاعتداء عليهم مع إفلاتهم التام من العقاب تقريباً، وذلك بالتوازي مع إيقاع العقاب الجماعي بحق عشرات الآلاف من الفلسطينيين.

ويُعد وجود المستوطنات غير الشرعية داخل الخليل وما حولها سبباً لأزمة حقوق الإنسان المستمرة في المدينة والعامل الرئيسي وراء تصاعد وتيرة العنف خلال الأشهر الأخيرة فيها. ولقد تم بناء هذه المستوطنات بما يخالف أحكام القانون الدولي وتسبب وجودها بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان الخاصة بالفلسطينيين على مدار سنوات ناهيك عن اعتبار سياسة إسرائيل الاستيطانية جريمة حرب وفق نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية. ومن الأجدر بإسرائيل أن تبادر إلى إخلاء المدنيين الإسرائيليين الذين يقيمون في المستوطنات غير الشرعية في الخليل وما حولها وغيرها من مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة بدلاً من الاستمرار في تطبيق تدابير تمييزية وارتكاب أفعال تعقد من الوضع غير القانوني القائم وتنتهك حقوق الفلسطينيين.

خلفية: المستوطنات والقيود المفروضة في الخليل والنزوح القسري فيها

تقع الخليل في النصف الجنوبي من الضفة الغربية المحتلة وتُعد من المراكز التجارية الهامة فيها. كما تُعتبر الخليل إلى جانب القدس الشرقية المدينة الفلسطينية الوحيدة في الضفة الغربية التي يقيم المستوطنون الإسرائيليون داخل منطقة وسط المدينة حيث يقطن نحو 800 مستوطنٍ في أربعة جيوب استيطانية داخل البلدة القديمة في الخليل وبمحاذاتها وهي مستوطنات بيت هداسا

---

[4] انظر تقرير منظمة العفو الدولية "إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: جميع الهجمات المتعمدة بحق المدنيين هي هجمات مدانة وغير مبررة" 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015؛ https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/11/israel-opt-all-deliberate-attacks-on-civilians-reprehensible-and-unjustified/.

[5] انظر تقرير منظمة العفو الدولية "يتعين على القوات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة أن تنهي نمط عمليات القتل غير المشروعة" 27 أكتوبر/ تشرين الأول 2015 (https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/israeli-forces-must-end-pattern-of-unlawful-killings-in-west-bank/)؛ "إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: حققوا في عملية الإعدام الميداني المنفذة في مستشفى الخليل" 12 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015؛ الرابط: https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/israel-opt-israeli-authorities-must-protect-palestinian-civilians-in-wake-of-settler-attacks-in-hebron/، و"إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: تشير الأدلة إلى أن عملية القتل في الضفة الغربية كانت إعداما ميدانياً" 12 سبتمبر/ أيلول 2015؛ (https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/2529/2015/en/).

وبيت رومانو وأفراهام أفينو وتل رميدة. كما يقيم أكثر من 7000 مستوطنٍ في مستوطنتين تقعان على أطراف مدينة الخليل وهما غيفعات هارسينا وكريات أربع (والتي تضم غيفعات هعافوت أيضاً) ويُسمح لهم بدخول المدينة بشكل منتظم. وثمة تشكيلات كبيرة من قوات الجيش وحرس الحدود والشرطة تتواجد داخل الخليل وحولها من أجل توفير الحماية للمستوطنين. وكما جرت عليه العادة في باقي مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة، تطبق السلطات الإسرائيلية القانون الإسرائيلي المدني على المستوطنين في الخليل وما حولها بينما تُطبق على الفلسطينيين القوانين والأوامر العسكرية التي تنص على عقوبات قاسية وتوفر عدداً أقل من وسائل الحماية لهم.

وانسحبت القوات الإسرائيلية في عام 1997 من نحو 80% من أراضي بلدية الخليل أو ما يُعرف بمناطق (H1) وقامت بتسليمها إلى السلطة الفلسطينية، ولكنها احتفظت بالسيطرة على الجزء المتبقي من أراضي المدينة (H2) والتي تضم منطقة البلدة القديمة والجيوب الاستيطانية الأربعة والحرم الإبراهيمي والمنطقة الصناعية بالمدينة. ولطالما عُرفت البلدة القديمة بكونها القلب التجاري والثقافي النابض لمدينة الخليل.

وأقدم مستوطنٌ إسرائيلي في 25 فبراير/ شباط 1994 على قتل 29 فلسطينياً بالرصاص وجرح العشرات أثناء تأديتهم الصلاة داخل الحرم الإبراهيمي الذي يُعد أحد الأماكن المقدسة للمسلمين واليهود. وأعقب الحادثة قيام السلطات الإسرائيلية بفرض سلسلة من القيود الصارمة والتمييزية على حركة سكان المدينة من الفلسطينيين شملت إغلاق معظم أجزاء شارع الشهداء في وجه الفلسطينيين بينما استمرت بالسماح للمستوطنين الإسرائيليين وزوراهم بدخول ومغادرة الشارع الذي يُعد القلب التجاري للمدينة.

وظلت القيود المفروضة على الحركة قائمة طوال السنوات الماضية بالتزامن مع قيام الجيش الإسرائيلي بفرض إغلاقات إضافية وحظر تجول لفترات طويلة نسبياً في بعض الأحيان لا سيما عندما يقوم الفلسطينيون بمهاجمة الجنود أو المدنيين الإسرائيليين. كما لجأ الجيش على نحو منتظم أثناء الانتفاضة الثانية إلى إعلان فرض حظر تجول على الفلسطينيين في منطقة (H2) في أكثر من مناسبة لمدة تصل إلى 24 ساعة بل حتى ولأسابيع في بعض الحالات تخللها رفع الحظر لفترات قصيرة للسماح للفلسطينيين بالتزود بحاجياتهم. ولم يتوقف الجيش الإسرائيلي منذ ذلك الحين عن فرض قيود صارمة لا سيما داخل البلدة القديمة وحولها تُمنع بموجبها المركبات الفلسطينية من المرور بالمنطقة، الأمر الذي استدعي نقل جميع البضائع والحاجيات إلى المنطقة ومنها بالعربات أو بالأيدي بصرف النظر عما إذا كانت معدة لأغراض شخصية أو تجارية. ويُحظر على الفلسطينيين مجرد المرور في بعض شوارع البلدة القديمة بما في ذلك شارع الشهداء. ويجدر الذكر أن هذه التدابير لا تسري أبداً على المستوطنين الإسرائيليين أو زوارهم. ويتم أحياناً تشديد القيود المفروضة بحيث يتسنى للمستوطنين الاحتفال بالأعياد والمناسبات اليهودية أو استضافة تجمعات جماهيرية كبيرة. ولم تتدخل القوات الإسرائيلية على مدار سنوات لوقف قيام المستوطنين بالاستيلاء على ممتلكات الفلسطينيين في منطقة البلدة القديمة المغلقة في وجه الفلسطينيين، وغالباً ما تتقاعس المحاكم الإسرائيلية عن مراعاة حقوق الفلسطينيين المتعلقة بالملكية العقارية. وأدت هذه القيود التي تفاوتت شدتها وصرامتها على مدار العشرين سنة الماضية إلى جعل الحياة داخل البلدة القديمة شديدة الصعوبة ودفعت آلاف السكان والمصالح الفلسطينية إلى الانتقال للإقامة في مناطق أخرى من الضفة الغربية عقب إجبارهم على النزوح قسراً من الخليل.